محله فالعامل فيهما هو العامل في صاحبها تارة وقيل
لا تحقيقا قال الفنازاني في حاشية الكشاف عند
التكلم على قوله تعالى ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا حال
من المضاف اليه للاطباق على جواز ذلك اذا كان المضاف
جزءا من المضاف اليه او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيامه
مقامه مثل اتبعوا ابراهيم اذ اتبعوا ملة ورأيت
هندا اذ ارأيت وجهها بخلاف رأيت غلام هند
قائمة واختلفوا في مثل عامل هذه الحال فقيل
معنى الاضافة لما فيها من معنى الحال المستفاد بحرف
الاضافة كانه قيل ملة نبت لابراهيم حنيفا والصحيح
ان عامله عامل المضاف اليه لما بينهما من الاتحاد بالوجه
المذكور واما العجبي ضرب زيد راكبا فلا كلام في جوازه
وكون عامله هو المضاف نفسه هذا كلامه وقد
اشار بقوله والصحيح الى آخره الى بطلان القول
الاول اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق
المذكور لم يكن تخصيص لجواز ما اذا كان المضاف
جزءا او كالجزء منى بل كان يلزم مجيئه وقوع الحال
حينئذ من كل مضاف اليه وهو باطل بل انما يجوز
في الصور الثلاث التي ذكرها وذكرها ابن مالك
بقوله

ولا تجز حالا من المضاف له ... الا اذا اقتضى المضاف عمله
او كان جزأ ماله اضيفا ... او مثله جزء بلا تخفيفا

وجوز بعض البصريين وصاحب البسيط مجيء الحال
من المضاف اليه مطلقا وحرجوا عليه ان ذا اير هو لا

مقطوع

مقطوع مصبحين وتاتي من المجرور بالحرف نحو مررت
فهند جالسة والمحال لاحتكامر عما تخالفت بين الصحة
لبعضها بقوله ولا تكون الحال الا نكرة ولو صورة
نحو اخذ المال كلا فالمال للعرض وقد نصب الكل حالا نحو
اخذ المال كله ذلك في صورة المنكر وان كان معرفة
حقيقة لكونه في تقدير كله هذه عبارة وذلك لان
الغرض من الحال انه يبين هيئة صاحبه وكان ذلك
البيان حاصلا بالنكرة التي هي تنكير الحال احتراز عن
العبث والزيادة لا لغرض وعلم ذلك ايضا بان الحال
في الحقيقة خبر عن ذي الحال وحق الخبر ان يكون نكرة
وايضا فان الحال ملازم للفضلة فاستقل واستحق
التخفيف بلزوم التنكير فان غيره من الفضلات
الا المفعول معه والتمييز بفارق الفضلة ويقوم
مقام الفاعل كقولك في ضربت زيدا ضربت زيد
وفي اعتكفت يوم الجمعة اعتكفت يوم الجمعة
وفي سرت سيرا طويلا سير طويل وفي قمت اجلالا
لك قيام اجلال لكن فلفضلاحية سوى ما ذكر
من الفضلات لصيرورة عمدة جاز تعريفه
بخلاف الحال والتمييز وبان الحال لو عرفت لالتبست
بالصفة في كثير من الصور لعلة استنطقنا وتعريف
صاحبها وقد تاتي بلفظ المعرف بالالف واللام كقولهم
ادخلوا الاول فالاول من متبين وقد يتبع ما قبله
على البدل نحو دخل القوم الاول فالاول رفعا فارسلها
العراك اي اطلق الابل معتركة ولا يصح نصب
العراك على انه مفعول له لاختلاف الفاعل والزمان

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)